Islamic Economic Law: Jurnal Hukum Ekonomi Syariah
Vol. 1, No. 2, Desember 2023, pp. 55-62
http://ejournal.staibrebes.ac.id/index.php/islamiceconomiclaw | ISSN 2988-0610

تأثير الربا عند الرازي

Eko Sariyekti

INISNU Temanggung, Indonesia
[1] ekosariyekti1986@gmail.com
*Correspondent Author

ARTICLE INFO

Article history
Received:
16-10-2023
Revised:
25-10-2023
Accepted:
04-11-2023

Keywords
Riba,
Tafsir,
Imam Ar Rozi.

ABSTRACT

The aim of this research is to find out Imam Ar-Rozi's views on usury and the extent of the influence of usury in this modern era, which may arise from the practice of muamalah which contains elements of usury. Considering that usury is something that is difficult to avoid in everyday muamalah, so understanding usury from a definitional perspective is not enough, we need to understand further regarding the explanation regarding usury. This type of research is literary (library), so the researcher then displays data from several books and other sources supported by primary sources. This research uses an inductive method, in this method the researcher explains the nature of usury in particular and concludes it in a description, the deductive method, in this method the researcher explains how the effect of usury then concludes in a description, and the descriptive method in this case the researcher concludes what can you get from these two methods? As a result of this research, Imam Ar-Rozi explained that usury makes humans tend to be reluctant to improve economic welfare. He further explained that the influence of usury is very bad for individuals and modern society, which also has a bad influence on human civilization.

خلفيّة البحث

إنّ مناهج الاقتصاد الإسلاميّ هي الرّحمة الهامة الّتي لا تُحْصَى لِكافة النّاس، لَوْ تُوجد هذه المناهجُ كافةً وموافقة فتكون وسيلةً لِسدّ حوائج المجتمع مفيدةً وعدالةً ومعقولةً لتقدّم اقتصادهم, وبها تسدّد حوائج الأُناس والمشاركة بينهم ولا المخالفة بل يُوجد الاتحاد العظيم وقد تقدّم الاقتصاديّ في كل قرنٍ, كأحوال حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نجد فيها النقود من القرطاس فاليوم نجده ولم نجد الاستثمار في الماضي كالمصرف أو البنوك فاليوم نجده, وظهرت المسألة الفقهية عن مسألة المعاملات لما ظهرت التعريفات عن الرّبا ويوجّه إلى المصرف والبيع والقرض وما أشبه ذلك.

إن الآية القرآنية المنتشرة فى توضيح تعريف الرّبا عند العلماء هي لكم رؤوس أموالكم من تلك الآية نفهم أن حقّ المعجر بقدر الجملة التي أعطاها إلى ذي الحاجة وأما الزيادة في تلك الجملة سمّوها بالرّبا.

إنّ الشرح عن الرّبا دلالة على عدم المساوات بين الرّبا والربح العالي بل كله يشتمل على التّضعيف على رأس المال المعار, إذا أعار أحد إلى غيره بالشروط المعينة فَتُقَبَّلُ بالرّبا وهذا التضعيف يُسمّى بالرّبا. رأى العلماء بأنواع الحجة التي تؤكّد آراءهم أن الرّبا من إحدى المنهيّات, لكنّ كثيرا من العلماء مثل الطّبراني والسّيوطي والإمام بيضاوي وإبن العربي هم الذين بيّنوا عن الرّبا ووضّحوه من النّاحية الحكمية ولا من الناحية الاقتصادية.

وفي هذه الرسالة وجد الباحث أحدا من العلماء الشهير بالإمام فخر الدين الرازي وُلد سنة 1210م, واشتهر في بحث الرّبا في كتابه المشهور بالتفسير الكبير أو مفاتح الغيب, ووضّح المنهيّات عن الرّبا, ويؤكّده من الناحية الاقتصادية ولا الحكميّة (الحاج عادي وارمان كريم، 2001), وفي هذه الخلفية حاول الباحث في توضيحه عند الرازي من الناحية الاقتصادية التي لها علاقة رابطة في الحياة الاجتماعية.

المنهجية

وأما نوع البحث الذي استخدمه الباحث في كتابة هذا البحث هو نوع من الدراسة المكتبية وذلك بدراسة الكتب التي لها ارتباط بما يراد بحثه.

المصادر التي بها يحصل الباحث على الحقائق المستفادة في تأليف بحثه العلمي هي :

أ. مصدر الحقائق الأساسي : هي البينات المحصلة في المصادر كالكتب والصحائف (سوحرسيمي أ ري كونتا، 1997). وذلك أخذ الباحث مصدر الحقائق من الكتب المتعلقة بالبحث.

ب. مصدر الحقائق الحاجي : هو البينات المحصلة من المصادر كالمجلات. وذلك أخذ الباحث مصدر الحقائق من المجلات المتعلقة بالبحث.

نظر الرازي في الربا

هناك العلاقة بين الربا والصدقة ، وهذا مناسبة من جهة التضاد, لأن الصدقة يكون عبارة عن تنقيص المال بسبب أمر الله بذلك, ويقول أن الربا عبارة عن طلب الزيادة على المال مع نهي الله عنه فكان متضادين.و إذ حصل بين هذين الحكمين هذا النوع من المناسبة, لا جرم ذكر عقيبالذي نفرق بين حكم الصدقات حكم الربا.

لقد بيّن الرازي لماذا نهى الإسلام الربا وهو أظهر الحجج الكثيرة لتأكيد النهي عن الربا ومن بين حججه الكثيرة مايأتى :

أن الربا يقتضي أخذ مال الإنسان بغير الحق.و سبب ذلك أنّ من يبيع الدرهم بالدرهمين نقدا فيحصل له زيادة درهم من غير عوض, و أما مال الإنسان متعلق بحاجته وذلك حرمة عظيمة. المعاملات التى فيها الربا تساوى بأخذ مال الإنسان لأن يستعمل طريقة سيئة.

هذه المعاملة غير عادلة لأنها تجعل الدائن مسكينا بسبب الاستغلال, ويمكن أن يُقال مادام الدائن يستثنمر ماله إلى المدين بدلا على روبيات فى وقت معين, يكون حجة لإعطاء الزيادة إلى المدين, ولو كان المدين يدخر ماله بنفسه من غير إعطاء إلى الدائن ويستعمله بنفسه, فيمكن للأعمال أو للتجارة وهي تأتيه بالربح, ولو ترك ماله في يد الدائن فلا يمكنه أن ينال الربح من تجارته, ولذلك إذا أعطى الدائن قليلا من ماله جزاء على دينه فهذا جائز.

لكن ردّ الإمام الرازي هذه الحجة وحقق على أن الربح الذي تمناه المدين من الدائن غير معقول ومخطئ, إذا ما أعطى المدين ماله إلى الدائن لكن استثمره للأعمال الكثيرة التى ستأتيه بربح كثير, فيمكن من هذه الأعمال الكثيرة ستأتيه الخسارة, ولذلك الربح أو الزيادة التى ناله من الدائن خيال وغير ظاهر, وأما زيادة الروبية من الدائن ظاهر ومطلق.

والربا يمنع الأغنياء لسير مهنتهم أو الأعمال لأنهم نالوا الطريقة أسهل من الأعمال لمعيشتهم بالربا (فضل الرحمن ،1996).

الربا يجعل الناس يبتعد عن الاشتغال بالمكاسب. وذلك لأن الناس إذا تمكن بواسطة عقد الربا من تحصيل الدرهم الزائد خف عليه اكتساب وجه المعيشة, فلا يعرف مشقة الكسب والتجارة والصناعات الشاقة, وذلك يفضي إلى انقطاعفي المعاملة مثل بالتجارات والحرف والصناعات والعمارات.

القلب مِرآة الروح الخالص والكامل, وسيضيع إخلاص أحد إذا كانت في نفسه الأنانية في زيادة الفلوس, وهو سيأخذ كل ما فى نفس الدائن لِرَدّ زيادة الفلوس الذي كان أضعافا مضاعفة من الدين, وهو لا يأخذ من الدائن اللاهي فحسب لكن سيأخذ من المسكين الذي لا عمل له, وهذه الحالة التى اهتمّها الإسلام (شافعي أنطانيو، 2001).

الربا يفضي إلى انقطاع المعاملة بين الناس ،وإذا كانت الأنانية وأخذ أموال الدائن أُحلّت في أية حالة فليس من المستحيل أن تظهر الكراهة والعداوة بين الأغنياء والمساكين, تقع هذه الحالة لأنّ الأغنياء لا يمكنهم أن يساعدوا المساكين إلاّ بثمنٍ غالٍ.

وعى المساكين على أن الأغنياء قد أخذوا أموالهم بالزياد, والمساكين سيلعنهم والانتقام إليهم وبذلك الربا يساعد في نشر الكراهة والعداوة في المجتمع.

وبالحقيقة كره المساكين الأغنياء الذين جمعوا الغنى والثروة من أموالهم بوسيلة الربا, وهم لن يعطوا العفوى إليهم بسبب أخذ أموالهم, والأموال التى جمعها الأغنياء بهذه الطريقة إذا ماتوا سوف تركوا هذه كلها, لكن الذنوب والجريمة التى ارتكبواها ستبقى إلى آخر الزمان.

هو أن وجود الغالب والمستقرض من تنبيه الإمام الرازي لا سيّما في حالة ثبات الاقتصاد, في هذه الحالة سينال الأغنياء نتيجة الربح العالية لأن وقتئذ ثمن رأس المال لغال جدّا, والمساكين لا يقدرون على أن يدينوا ويعملوا, وعاقبة ذلك المساكين سيكون بعيدا وراء الأغنياء(شافعي أنطانيو، 2001).

ومن الممكن في المجتمع الذين لا يمارسون الربا الدائنون من المساكين سيكون غنيا والمدينون يقعون فى الفقر, ولكن في مجتمع الرأسماليين الغني سيزداد غناه بجمع أموال الدائنين وأما المساكين يزداد فقره, فربما يمكن أن يراء بالوضوح أن الربا يعطي الزيادة في مال المدين ولكن بالحقيقة على أن الربا يفسد ويهلك أموال الأغنياء أنفسهم.

أن النص يحرم الربا، ولو كان المدين لا يشعر بأي نقصان في حياته لكن مرتبته في المجتمع حقيرة, وضاع منه الشرف ويكون عدوا للمساكين ويعتبر بالمتطفلين, وبالجملة لهم سمعة قبيحة عند المجتنع, وأهم كل شيئ الربا يولد شعور المحبة إلى الفلوس بين الأغنياء الذين يريدون زيادة ثروتهم(فضل الرحمن ،1996).

آثار الربا في البيع

قد اتّخذ الله مالاً من عوامل إقامة المصلحة الانسانية فى العالم لإيجاد المصالح وشرعها الله وكيفيّة التجارة وكل ما احتاج المرء لايسهل فى ايجاده عاجلاً لأنّ حصوله باستخدام الشدّة والأحوال المفسدة. وجدير بإيجاد المنهج الذى يؤدّى الناس لنيل المنى مع عدم الشدّة وهى التجارة وأحكام البيع.

التجارة نوعان : – حلال التجارة يسمى بالبيع

حرام التجارة يسمى بالربا، لكل منها من محتويات التجارة ادركنا إنّ كلاّ من الربا والبيع من انواع التجارة وحلال التجارة منها بيع كما رآه الشرع وحكمه مباحٌ وكان فى البيع شرط صحّتها باللفظين وهما الإيجاب والقبول وقال أنا أبيع وأشترى وما أشبه ذلك من الأقوال والأعمال. إنّ المستحقّ جاز له القيام بالتجارة نفسه أو نائب ينوب محلّه أو وفدٌ أوجبه للتجارة والإيجاز في أخذ الأجير للتجارة فقط على الأجر المعيّن. يسمّى شريكا لمّا صاحب المال أخذ الأجير بالأجرة من ربح البيع والمخاطب منه له حكم المضارب لاحكم الأجير وفيه الجواز فى اشتراء مال نفسه او النائب او الوكيل أو الأجير فى شرائه.

إنّ التجارة من انواع تقدّم الاستحقاق والتقريرات واضحة فى أحكام البيع والشركة والتجارة (تقي الدين النبهاني، 2009) ، إنّ التجارة فى العصر الحاضر وجدناها عدّة الأنواع من الربا وقد حرّم الشرع الربا

بالمنهيات الجالية مع كثرة العدد وقلّته. إنّ حكم حواصل الربا حرام قطعي ولايستحق المرء إليه مع أنّهم عرفوا به.

ومن الصفات الجالية من الربا ظهور الربح للقائمين بالربا وهو أخذ قوة غيرهم فى حصول الربح مع عدم الشغل. ومن ثمّ تنظيم الأموال بالمناهج الإسلامية كالمضاربة والمساقاة وهى مباح لأنّ هذه المناهج استفادة الجماعة ولاقوة غيره بل هي وسيلة لأخذ نفع قوّتهم وله خسارة وربح وهو يخالف عن الربا.

آثار الربا في القرض

هبة الفرض إلى غيرنا سنة وحكم البحث عن القرض هو سنة مع عدم المكروه لأنّ الرسول تعوّد به ومن ثمّ إنّ البحث عن القرض فيه حكم السنة للمقرض والباحث عنه وظهر الحق ان الربا وعيد مضرّ فى الحياة الاقتصاديّة وظهر الحقّ للملاحظين ان الابتعاد عن الربا فى تكوين الحجاب بين الربا والمجتمع بواسطة الدعوة الحكميّة الشرعيّة والنّموة بالمنهج الإسلامى وكلّه يلعب دوراً هاماً.

ولو لا الربا فلا مصرف فيه وبيت المال يقوم بقرض الأموال مع عدم الربا والربح مع أخذ منفعة الأموال وكان عمر ابن خطّاب يهب اموال الفلاّح العراقى من بيت المال لتنظيم أرضهم وكان بيت المال وهب الفلاح للزراعة فكان بيت المال وهب القرض إلى القائمين بالأنشطة الشخصية التى تناسب بالفلاّحين لسدّ حوائجهم.

وكان عمر يهب الفلاّحين لسدّ حوائجهم ومن ثمّ كان الفلاّحون الاغنياء ليس لهم هبة من بيت المال لسدّ حوائجهم وكون الأغنياء من الفلاّحين الذين يناسبهم لسدّ حوائج معيشتهم. لايتعلّق ترك الربا بالمجتمع الإسلامي والبلاد الإسلامي او من وهب قرض الاموال ولكن الربا حكمه حرام فوهب تركه فى البلاد الاسلامى او المجتمع الاسلامى او من وهب قرضها (تقي الدين النبهاني، 2009).

آثار الربا في الفرد

إنّ الربا يفسد النشاط للخدمة بين يدى المجتمع من الناحية الاجتماعية ولايصمم المرء الوصول إلى المنى إلّا فيه ربح ان احتياج المرء فرصة لغبره فى أخذ الربح واحتياج الاغنياء يخالف باحتياج المساكين والمجتمع لايحصل الجماعة لسعادتهم نظراً من العالم كان الزهري لعن جماعة كلّ بلاد ومؤسسته الزيادة مصدر السوء والفحشاء ويفسد المجتمع بواسطة المؤثرات والشخصية الانسانية. من بعض الزيادة يزيد حباً إلى الأموال والحب لجمع الأموال لسدّ حوائجهم مع عدم مبالاة تحذير الله.

إنّ الربا هو أكل المال لغيره مع عدم التعب والاحتمال وكون سهولة الاغنياء تحت المساكين ويفسد نشاط الانسان للبحث عن النقود (الدكتور يوسف قرضاوي، 1997).

إنّ الربا يجعل الأنانيّة والبخل والعناد, ان الذين يضعّفون النقود مع عدم معرفة الرفق والرحمة ايجادا من المعير فى المشّقات كل ما يوجد جدير به تقديمه لقضاء الزيادة والتضعيف وكله يدفع بالحرص والحسد والبخل.

إنّ اهل النفسية فى الربا بجعل الكسالى للاستثمار فى الأعمال كله ايحاد من الازمة الاقتصادية باندونسيا فى الحاضر وكل من له اموال كفاه الهدوء والراحة بانتظار قدوم النقود أخر الشهر لأنهم راو أنّ هدوئه مع اتيان النقود 60% إلى 70% كل سنة (شافعي أنطانيو، 2001).

آثار الربا في المجتمع

إن من نظريات الإنسانية المكتوبة فى القرآن هي المنهيات في الربا حرّمه الإسلام وغيره كاليهودى والنصارى, لعنه الدّين والأدب والفلسفي, كالفلسفة اليونانية, ومن ثمّ ظهرت المنهيات في الربا من القرآن وغيره وأدركنا أنه قد طال عمره.

إن الربا من إحدى النواحي الاقتصادية تقيم الربح إلى خاصة الأشخاص مع عدم مبالات المجتمع العام, قد جاء القرآن بالرسالة لمصلحة الأمة الدنيوية والأخروية, إن القرآن جذّب الاهتمام إلى مساواة السعادة بين كل فرد والمجتمع.

وكان التوحيد ينبه الناس أنهم يرون ما كسبوا في الآخرة, ومِن ثمّ أن المسلم لا بدّ أن يشعر ان جميع حركاته في رأية الله, وهذا التعليم من آداب القرآن الذي يحثّ الناس على عدم القيام بمشيئتهم بعضهم بعضا.نظرًا من الناحية الاقتصادية أن القرآن جاء بالعدالة والتزكية أظهرها النبي في السنن ومن ثمّ نهي النبي امتلاك الأموال المحرومة الذاتية وهي تؤدي إلي خسارة الجميع مع أن الإسلام فيه شريعة عن استحقاق الأموال بل فيه حقوق غيره كالمجتمع العام والمساكين وما أشبه ذلك من عدة الأغنياء بواسطة الزكاة والانفاق والصدقة.

من أول قرن الإسلام أن الإسلام ردّ ادّخار الأموال وعدم مبالات المساكين واليتامى, وكانت شرائع القرآن لا تخلو عنها وخاصة في الربا (الدكتور محمد زهري، 1997)

نظرا من القرآن قدرنا على أخذ الاستنباط أن الزيادة في الاستجارة عند القضاء وهي الربا, وأما الأقوال الأساسية هي لكم رؤوس أموالكم[1] فيه الرموز عن الربا وأكّده بالكلمة " إن توجد توعيد الزيادة في عقد الاستجارة " لطول موافق الربا من عصر الجاهلية إلى عصر النبوة.

ولما تواصل بالإسلام الثقافقة الغربية مع أن المصرف نوع من أنواع ثقافتهم في الناحية الاقتصادية, وكثير من المسلمين الذين يعترفون بأهمية مؤسسة المصرف في أحوال الاقتصادية العصرية. ومما يشقهم هو المصرف فيه الربا, مع أن أحوال النقود تسير بها وفقا على منهيات القرآن فيه.

فأقام المسلمون المصرف مع عدم الزيادة ابتعادا عن الربا وسمي بالمصرف الإسلامي, كما في المصرف العام جذّب الاهتمام في مساوات العمل والمضاربة في الحاصل والمضاربة توضع في الاستجارة للوصول إلى الاستنتاج.

من البحث السابق استنتج الكاتب ما يلي :

إن المعاملات التى فيها الربا تساوى بأخذ مال الإنسان بغير حقّ ولأن في هذه المعاملة من يبيع الدرهم بالدرهمين نقدا أو نسيئة يحصل له زيادة درهم من غير عوض, ومال الإنسان متعلق بحاجته وله حرمة عظيمة فوجب أن يكون أخذ ماله من غير عوض محرما.

وأنه يفسد الأخلاق, لما فيه من إضاعة الإخلاص لوجود الأنانية في زيادة الفلوس, وهو سيأخذ كل ما فى نفس الدائن لِرَدِّ زيادة الفلوس أضعافا مضاعفة من الدين, وهو لا يأخذ من الدائن اللاهي فحسب ولكنه سيأخذ من المسكين الذي لا عمل له.

وأنه يولد الكراهة والعداوة, وإذا كانت الأنانية وأخذ أموال الدائن أُحلّت في أية حالة فليس من المستحيل أن تظهر الكراهة والعداوة بين الأغنياء والمساكين, لأنّ الأغنياء لا يمكنهم أن يساعدوا المساكين إلاّ بثمنٍ غالٍ.

إنّ الربا يفسد النشاط الاقتصادي للفرد والمجتمع, ولايصمم المرء الوصول إلى المنى إلّا فيه ربح, فالربا يؤثر إلى حبّ جمع المال بدون إخراج طاقة أو اكتساب لعدم مبالاته لأمر الله في التعامل الاقتصادي كما أنه يشجع إلى الأنانية والبخل والعناد.

الاستنتاج

إن المعاملات التى فيها الربا تساوى بأخذ مال الإنسان بغير حقّ ولأن في هذه المعاملة من يبيع الدرهم بالدرهمين نقدا أو نسيئة يحصل له زيادة درهم من غير عوض, ومال الإنسان متعلق بحاجته وله حرمة عظيمة فوجب أن يكون أخذ ماله من غير عوض محرما. وأنه يفسد الأخلاق, لما فيه من إضاعة الإخلاص لوجود الأنانية في زيادة الفلوس, وهو سيأخذ كل ما فى نفس الدائن لِرَدِّ زيادة الفلوس أضعافا مضاعفة من الدين, وهو لا يأخذ من الدائن اللاهي فحسب ولكنه سيأخذ من المسكين الذي لا عمل له.

وأنه يولد الكراهة والعداوة, وإذا كانت الأنانية وأخذ أموال الدائن أُحلّت في أية حالة فليس من المستحيل أن تظهر الكراهة والعداوة بين الأغنياء والمساكين, لأنّ الأغنياء لا يمكنهم أن يساعدوا المساكين إلاّ بثمنٍ غالٍ. إنّ الربا يفسد النشاط الاقتصادي للفرد والمجتمع, ولايصمم المرء الوصول إلى المنى إلّا فيه ربح, فالربا يؤثر إلى حبّ جمع المال بدون إخراج طاقة أو اكتساب لعدم مبالاته لأمر الله في التعامل الاقتصادي كما أنه يشجع إلى الأنانية والبخل والعناد.

Daftar Pustaka

الرازي، فخر الدين، التفسير الكبير، المجلد الأول,بيرت، دار الكتب _____, التفسير الكبير, المجلد الرابع, بيروت, دار الكتب

العيني, بدر الدين, عمدة القاري شرح صحيح البخاري, المجلد السادس, الجزء الحادي عشر, دار الفكر الأصفهاني, الراغب, المفردات في غريب القرآن, دار المعرفة, بيروت, لبنان

الزركلي, خير الدين, الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والساء من العرب والمستعربين والمتشرقين, بيروت, دار العلم للملايين

الجوزية, ابن قيم, اعلام الموقعين عن رب العالمين, دار الجيل, بيروت, لبنان

Ahmad karim, Adiwarman, Ekonomi Islam, Jakarta, Gema Insani Press, 2001

An- Nabhani, Taqyuddin, Membangun Sistem Ekonomi Alternatif Perspektif Islam, Surabaya, Risalah Gusti, 1996

Fachruddin, Fuad Muhammad, Riba Dalam Bank, Koperasi, Perseroan, dan Asuransi, Bandung, PT Al-Ma'arif, 1993

Husna Nashihin. *Pendidikan Akhlak Kontekstual*. CV. Pilar Nusantara, 2017. https://books.google.co.id/books?id=UBWiDwAAQBAJ.

Mannan, M.Abdul, Prof, Teori dan Praktek Ekonomi Islam, Yogyakarta, PT. Dana Bhakti Prima Yasa, 1997

Nikita Nur Zulaecha, Hafidz, Biela Nanda Oktivibi Pertiwi, Husna Nashihin. "Pemanfaatan Media Sosial Sebagai Dakwah Digital Dalam Penyiaraan Agama Kalangan Kaum Milenial Di Instagram (Ustadz Hanan Attaki)." Attractive : Innovative Education Journal 4, no. 1 (2023): 1–12.

Qardhawi, Yusuf, Norma dan Etika Ekonomi Islam, Jakarta, Gema Insani Press, 1997

Sjahdeini, Sutan Remy, Prof, S.H, Perbankan Islam Dan Kedudukanya Dalam Tata Hukum Perbankan Indonesia, Jakarta, PT Temprint, 1996

Syafi`i Antonio, Muhammad, Bank Syari`ah wacana Ulama dan Cendekiawan, Jakarta , Tazkia Institute , 1993

Syaiful Anam, Husna Nashihin. Metode Penelitian (Kualitatif, Kuantitatif, Eksperimen, Dan R&D). Padang: PT GLOBAL EKSEKUTIF TEKNOLOGI, 2023. https://www.google.co.id/books/edition/Metode_Penelitian_Kualitatif_Kuantitatif/w-bFEAAAQBAJ?hl=id&gbpv=0.

Sumarjoko, Braham Maya Baratullah, A. A., Musthan, Z., Ulfa, H., Sarwadi, Ahmadi, & Nashihin, H. (2023). Pesantren Property : Case study in Pesantren Property Ploso , Banguncipto Village , Sentolo District , Kulon Progo Regency. *Namibian Studies*, *33*, 3399–3415.

Suriadi. (2022). Relasi Manajemen Keuangan dan Kualitas Lembaga Pendidikan Islam. *AMORTI: Jurnal Studi Islam Interdisipliner*, *1*(2), 111–121.

'Ulyan, M. (2023). Kontribusi Aspek Hukum Ekonomi Islam dalam Perlindungan. *Amorti : Jurnal Studi Islam Interdisipliner*, *2*(1), 45–52.